

المطلب الثاني

مصادر السلطة الابوية

مصادر السلطة الابوية ثلاثة هي : - الولادة من الزواج شرعي ، والتبني ومنح البنوة الشرعية ، وطالما كنا قد تكلمنا عن الزواج سائقاً اذا سبق تصر بحثنا على المصادرين الآخرين :

اولاً : التبني : نظام قانوني يقصد به ايجاد علاقة بين شخص وآخر ويترتب التبني الآثار التي تتبعها البنوة المتولدة عن زواج شرعي (١).

وقد عرف الرومان نظامين للتبني بالنسبة للمتبني :

١ - تبني الشخص المستقل بحقوقه

٢ - تبني الشخص الخاضع لسلطان غيره

١ - تبني الشخص المستقل بحقوقه: بمقتضى هذا النمط من التبني يدخل رب اسرة في عائلة رب اسرة اخرى باعتباره ابناً لها ويشرط لكي يتم هذا التبني صحيحاً :

(أ) مصادقة المجالس الشعبية عليه .

(ب) تدخل الكهنة في عملية التبني .

(ج) كون المتبني رجلاً اهلاً لاكتساب السلطة الابوية بلغ الستين من العمر وليس له اولاد ذكور .

(د) ان يتحقق رضا المتبني وان كان قاصراً فبموافقة وصيه . ولكن التبني في هذه الحالة لا يعتبر تاماً ونهائياً الا بالبلوغ والرضا .

اما الآثار المترتبة على التبني في هذه الحالة فهي : -

اذا كان التزام على هذا التبني

(١) الاستاذ (May) نقل من الدكتور مسكوني - المصدر السابق - الصفحة (٩١) .

علم بدوى - مادى القانون الرومانى - الصفحة (٥٨) .

(أ) يدخل المتبني ومن هم تابعون له في الاصل في اسرة المتبني ويختضون لسلطته كا لو كان والداً هرهاً لهم .

(ب) انتهاء سلطة القرابة المدنية بين المتبني وعشيرته السابقة ويصبح ميتاً بالنسبة لهم ويحكم عليه بالموت المدني لتغير صفتة العائلية .

(ج) تصبح املاك المتبني وامواله مملوكة للعتبني وتنتهي ذمة الاول المالية (١) .

٢ - تبني الخاضع لسلطة غيره : وهو ذلك الاجراء القانوني الذي يتم بمقتضاه نقل شخص ذكرأ ام انتى خاضع لسلطة رب اسرة الى سلطة رب اسرة اخرى .

ولكي يتحقق هذا العمل القانوني صحيحاً يستلزم القانون توفر الشروط التالية -

١ - موافقة الابوين وقد اضاف الامبراطور إلى ذلك موافقة الابن المتبني .
٢ - ان يكون المتبني اهلاً لاكتساب السلطة الابوية .

٣ - يجب ان يكون فارق في السن بين المتبني والمتبني حده جستيان بشمان عشرة سنة (٢) .

اثاره : يترتب على هذا التبني اذا استوفى شروطه ان يصبح المتبني كالمولود من زواج شرعي بالنسبة للعائلة التي تبنته ويختضن لسلطة الاسرة الجديدة ولكن لا يترتب على هذا النوع من التبني أية اثار مالية لأن الخاضع لسلطة غيره ليس له ذمة مالية في القانون الروماني (٣) .

ثانياً : منع البنوة الشرعية : في هذه الحالة يمنع الولد الناتج من المعاشرة صفة الابن الشرعي فيدخل في سلطة من عاشر امه كما كان من زواج شرعي ويتحقق ذلك بما يلي :-

(١) عمر علوج مصطفى - المصدر السابق - الصفحة (٢١٠ - ٢١١) .

(٢) توفيق حسن فرج - المصدر السابق - الصفحة (١٨٢ - ١٨٣)

(٣) عمر علوج مصطفى - المصدر السابق - الصفحة (٢١١ - ٢١٢)

the next month
in my opinion the best
thing we could do - will probably
have to go with what we have
at the moment

xxxxxxxxxx